

469327 - يريد أبوها أن يطلقها من زوجها لكونه مدمنا وهي ترفض ذلك.

السؤال

زوجة خُذعت بزوجها في الخطوبة بسبب تظاهره بالصلاح ، وبعد مدة من الزواج أكتشفت بان زوجها كان يخدعها لينال ودها وأكتشفنا بانه تجار مخدرات ويتعاطى الهيروين؛ ونتيجة لتعاطيه فقد تلف جسمه واصبح يعاني من نوبات. وبسبب ان الزوجة لم تخبر اهلها عن مشاكلهم السابقة فقد ازدادت الازمة سوءا الى ان وصلا الى مرحلة انه طلقها مرتين؛ وبالرغم من ان الزوجة كانت تعاني من تقلبات زوجها المزاجية بسبب الهيروين وتعيش بحالة خوف مستمرة إلا أنها لا تزال متمسكة بزوجها من اجل ابنها الوحيد.

زوزجها الان في المستشفى وفي مراحله الاخيرة؛ وبسبب اصرار الزوجة على مساعدة زوجها وتقديم المصروف لعلاجها خرجت من المنزل الذي كانت تستاجره وعادة الى اهلها واخبرتهم بكل مشاكلها والحالة التي وصلت اليها؛ الا ان زوجها هدها بالطلاق ان لم تسكن عند دار اهلها، ومن هنا صدر قرار الاب بعدم العودة الى زوجها وطلب الطلاق والعيش معه؛

– علما ان حياة اهل الزوج بعيدة كل البعد عن الدين. واهل الزوجة ملتزمون دينيا؛ واصر الاب على البنت البقاء معه والطلاق منه.

الا انها اطاعت زوجها وعصت أبيها، وقررت الذهاب للعيش عند دار اهل زوجها؛ فما حكم الزوجة هنا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إذا اختارت الزوجة طاعة زوجها ، والصبر معه حتى يتجاوز ما يمر به من أزمات ، فلا تلام على ذلك، وليس لأحد أن يلزمها بفراقه مادامت ترجو أن تستصلحه ببقائها معه، أو كانت تنظر لمصلحة عيالها.

قال المرداوي رحمه الله في "الإنصاف" (8/362): " لا يلزمها طاعة أبويها في فراق زوجها ، ولا زيارة ونحوها. بل طاعة زوجها أحق " انتهى.

ثانيا :

ليس للزوج أن يلزم زوجته بأن تقيم مع أهله ، لأن في ذلك تضيقا عليها ، وقد يكون فيه ضررا عليها أيضا .
ينظر السؤال رقم (399824) .

ولكن إذا رضيت هي بذلك ، وأطاعت زوجها فلا يجوز لأهلها أن يمنعوها من ذلك .
وينظر جواب السؤال رقم (43123) .

والحاصل : أننا لا نرى أن الزوجة أخطأت في تصرفها ، وأهلها أيضا لا يلامون على النظر في مصلحتها وسعيهم في صيانتها وصيانة عيالها ، وينبغي عليها أن تتأمل الأمر وتوازن ما في الجانبين من مصلحة وخير وتجتهد في اختيار الأصح لها ولعيالها .
والله أعلم .